(١١٦٤) وعنه (ع) أنه قال : عِتقُ الأخرسِ جائزٌ إذا عُلِمَ[1] أو كان يُحسِنُ الخطَّ .

فصل ٣

ذكر المكاتبين

(١١٦٥) قال الله (تع)[2] : وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا[3] ، الآية. ورُوِينا عن جعفرِ بن محمدٍ عن أبيه عن آبائه أن عليًّا (ص) قال : أوّلُ مَن كاتب لقمانُ الحكيمُ وكان عبدًا حبشيًّا .

(١١٦٦) وعنه (ع) أنه قال : أربعٌ من الله تعليمٌ[4] وليس بواجبات : قوله[5] : فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ، فمن شاء كاتب رقيقَه ومَن شاء ترك ، لَمْ يكاتِب ، وقوله[6] : وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ، فمن شاء اصطاد إذا حلَّ ومَن شاء ترك ، وقوله[7] : فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ فمن شاء أكل من أضحيَّتِه ومن شاء لم يأكل ، وقوله[8] : فَإِذَا

(١) ى – علم .
(٢) ٢٤/٣٣ .
(٣) حش ى – أى قوة .
(٤) ع – تعليم أدب .
(٥) ٢٤/٣٣ .
(٦) ٥/٣ .
(٧) ٢٢/٣٦ .
(٨) ٦٢/١٠ .